

701 | كتاب الفضائل | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد. #سامي_الصقير | 02 جمادى الآخرة 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ومن مشايخنا ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين. في باب فضل قيام الليل عن حذيفة رضي الله عنه قال صليت - 00:00:00 مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة. فقلت يركع عند البيئة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح ال عمران فقرأها يقرأ مترسلا اذا مر بآية فيها تسبيح سبح - 00:00:25 واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا قريبا مما ركع. ثم سجد فقال سبحان ربي الاعلى فكان سجوده قريبا من قيامه. رواه مسلم - 00:00:45 بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة يعني قيام الليل فافتتح البقرة اي ابتداء بسورة البقرة - 00:01:05 فقلت يعني حذيفة قال يركع عند المئة. يعني اذا قرأ مائة آية ثم مضى ثم قلت اذا قرأ سورة البقرة يعني فرغ منها بحيث انه يقرأها في ركعة ثم مضى عليه الصلاة والسلام فقرأ سورة النساء فافتتح النساء ثم ال عمران وكان يقرأ مترسلا اي متأنيا مرتلا - 00:01:21 اذا مر بآية فيها تسبيح سبح. واذا مر بآية فيها نعيم سأل الله تعالى من فضله. واذا مر فيها عذاب تعوذ بالله عز وجل. ثم ركع ركوعا طويلا. وقال سبحان ربي العظيم. ثم رفع وقال - 00:01:48 اذا سمع الله لمن حمده فقام قياما طويلا نحو من ركوعه. ثم سجد وقال سبحان ربي الاعلى وسجد سجودا طويلا فدل هذا الحديث على فوائد منها اولا جواز الجماعة في قيام الليل احيانا لا ان تجعل امرا - 00:02:08 راتبا بانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقوم الليل جماعة على وجه راتب دائم الا في قيام رمضان ولهذا رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الجماعة في رمضان فقال من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له - 00:02:28 قيام ليلة اما في غير رمضان فان فعل ذلك احيانا فلا بأس. فقد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم كيف كما في هذا الحديث وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم. ومنها ايضا مشروعية اطالة قيام الليل - 00:02:48 واطالة القراءة فيه فقد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في قيام واحد في ركعة واحدة قرأ هذه السور الثلاث ثم النساء ثم ال عمران. وهي خمسة اجزاء وربع تقريبا. وهي تستوعب من الوقت نحو من - 00:03:08 ساعتين ونصف. ساعتان ونصف والنبي صلى الله عليه وسلم قائم في ركعة فدل هذا على مشروعية اطالة القيام في صلاة التهجد. ومنها ايضا ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت - 00:03:28 فكان اذا اطال القيام اطال الركوع والسجود. حتى تكون صلاته متناسبة. ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يراعي ذلك اي انه اذا اطال القيام فانه يطيل الركوع والسجود والقيام بعد الركوع. ومنها ايضا - 00:03:45 مشروعية سؤال الله عز وجل اذا مر بآية فيها رحمة او نعيم. والتعوذ اذا مر بآية فيها عذاب والتسبيح اذا مر بآية فيها تسبيح وظاهر السنة الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه انما كان يفعل ذلك في قيام الليل. ولم يرد ذلك - 00:04:05

في صلاة الفرض فان جميع الواصفين بصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم لم يذكروا انه كان يفعل ذلك في الفريضة وان كان الاصل تساوي الفرض والنفل من حيث الاحكام. فما ثبت في النفل ثبت في الفرض وما ثبت في الفرض - [00:04:28](#)

ثبت في النفل الا بدليل. لكن هذه القاعدة وهذا القياس يمنعه ظاهر النقل. عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فلا يشرع ذلك في الفرائض. اللهم الا في مسائل. المسألة الاولى اذا كان الجماعة - [00:04:48](#)

محصورين واثروا ذلك اي اي رغبوا من الامام انه يترسل وان يسأل عند اية الرحمة وان يستعيز عند اية العذاب فلا حرج لان الامام يصلي لهم. المسألة الثانية اذا كان الانسان يصلي وحده. فالذي يصلي وحده - [00:05:08](#)

وامير نفسه ان شاء اطال وان شاء اقتصر. والمسألة الثالثة اذا كان الامام يفعل ذلك يعني يرى انه يتعوذ عند اية العذاب ويسأل عند اية الرحمة. فاذا توقف الامام بالسؤال او التسبيح فلا حرج على المأموم - [00:05:28](#)

حينئذ والمسألة الرابعة اذا كان ذلك في اخر قراءته قبل الركوع. فالمشروع للامام ان سكتة فلا حرج في هذا السكوت ان يسأل الله تعالى كما لو قرأ مثلاً سورة القمر وفي اخرها ان المتقين في جنات ونار - [00:05:48](#)

في مقعد صدق عند مليك مقتدر. فسأل الله عز وجل من فضله. ففي هذه الحال لا حرج. واما ما سوى ذلك فليس مشروعاً. لان الامام اذا سبح عند اية التسبيح وسأل عند اية الرحمة وتعوذ عند - [00:06:08](#)

يا اية الوعيد والعذاب فربما اطال وشق ذلك على المأمومين. ومنها ايضا جواز مخالفة الترتيب في القرآن الكريم بان يقرأ البقرة ثم النساء ثم عمران وهذا من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته اما بعد موته فقد اتفق الصحابة رضي الله عنهم على الترتيب - [00:06:28](#)

الذي جمعه عثمان رضي الله عنه فانه جمع الناس على مصحف واحد واتفقوا على هذا الترتيب فمخالفته مخالفة لسنة الصحابة. ولما اتفق عليه الصحابة. ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله يحرم تنكيس الكلمة - [00:06:58](#)

والايات ويكره تنكيس السور فكلمات القرآن يحرم تنكيسها. وكذلك الايات ان يقرأ اية قبل اية. هذا محرم لانه يخل بالمعنى واما تنكيس السور بان يقرأ مثلاً سورة ال عمران ثم البقرة او يقرأ الانعام ثم يقرأ المائدة فهذا - [00:07:18](#)

مكروه لكن لو فعله فانه لا حرج لكنه يكره بمخالفته لما اتفق عليه الصحابة رضي الله عنهم من الترتيب بالذي في مصحف امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:07:44](#)